

شرح «نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر» الحافظ ابن حجر العسقلاني - المجلس [8]

حسام لطفي

الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه اجمعين أما بعد فهذا هو المجلس الثامن من شرح نخبة الفكر في مصطلح علم الأثر للحافظ ابن حجر العسقلاني رحمه الله تعالى ورضي عنه - 00:00:00

ونفعنا بعلومنا في الدارين كنا في الدرس الماضي كنا تكلمنا عن مبحث الحديث الحسن وعرفنا ان الحديث الحسن والحديث الصحيح لكن مع خفة ضبط الرواية وقلنا ان هذا الشرط هو الشرط الذي يقبل التفاوت من شروط الحديث الصحيح بخلاف - 00:00:19
بقية الشروط. ولهذا قال الحافظ رحمه الله تعالى فان خف الضبط فالحسن لذاته فنص رحمه الله تعالى على ان التفاوت انما يكون في هذا الشرط دون غيره من الشروط. ولم يقل مثلا - 00:00:44

الخفة الاتصال او ان خفت العدالة الى اخره. لانه لا يتصور التفاوت في مثل هذه الشروط ذكرنا ان العلماء قد اختلفوا اختلافا شديدا في تعريف الحديث الحسن وقلنا ان سبب ذلك ان الحسن هو مرتبة بين الصحيح والضعيف - 00:01:00

والخطابي رحمه الله تعالى يقول هو ما عرف مخرجـه واشتهر رجالـه وقلنا ان المقصود بمعرفـة المخرج يعني من اي البلاد هـم هؤلاء الرواـة هـم كوفيـاـ كان او حجازـياـ او شاميـاـ وهـكـذا - 00:01:23

واشتـهـر رجالـه يعني بالعدـالـة والـامـام التـرمـذـي رـحـمـه اللهـ تـعـالـى قال كلـ حـدـيـث يـرـوـي لاـ يـكـونـ فيـ اـسـنـادـهـ منـ يـتـهـمـ بالـكـذـبـ ولاـ يـكـونـ شـاذـاـ وـيـرـوـيـ منـ غـيرـ وـجـهـ - 00:01:41

فهوـ الحـدـيـثـ الحـسـنـ وكـذـلـكـ عـرـفـهـ غـيرـهـ كـابـنـ الجـوزـيـ رـحـمـهـ اللهـ تـعـالـىـ بـاـنـهـ الحـدـيـثـ الذـيـ فـيـهـ ضـعـفـ قـرـيبـ مـحـتـمـلـ وـفـيـ كـلـ هـذـهـ التعـرـيـفـاتـ منـاقـشـاتـ وـاعـتـرـاضـاتـ كـثـيرـةـ منـ اـهـلـ الـعـلـمـ وـالـحـافـظـ اـبـنـ حـجـرـ رـحـمـهـ اللهـ تـعـالـىـ عـرـفـهـ بـاـنـهـ مـاـ اـتـصـلـ اـسـنـادـهـ بـنـقـلـ عـدـلـ خـفـ ضـبـطـهـ غـيرـ مـعـلـ وـلـاـ - 00:02:07

هـذـاـ مـقـضـيـ كـلـامـهـ رـحـمـهـ اللهـ تـعـالـىـ مـنـ خـلـالـ مـاـ ذـكـرـهـ مـنـ اـنـ اـذـاـ خـفـ الضـبـطـ فـهـوـ الحـدـيـثـ حـسـنـ لـذـاتـهـ لـكـثـرـةـ الـاضـطـرـابـ فـيـ تـعـرـيـفـ

الـحـدـيـثـ الحـسـنـ قـالـ الحـافـظـ الـذـهـبـيـ رـحـمـهـ اللهـ تـعـالـىـ فـيـ الـمـوـقـظـةـ قـالـ لـاـ تـنـطـعـ بـاـنـ لـلـحـسـنـ قـاـعـدـةـ تـنـدـرـجـ كـلـ الـاحـادـيـثـ - 00:02:34

حسـانـ فـيـهـ يـعـنـيـ هـذـاـ صـعـبـ.ـ اـنـ تـصـلـ اـلـىـ قـاـعـدـةـ تـحـتـ هـذـهـ قـاـعـدـةـ يـنـدـرـجـ تـحـتـهـ الـاحـادـيـثـ الـحـسـابـ.ـ قـالـ فـانـ عـلـىـ مـنـ ذـكـرـ طـيـبـ اـهـ ثمـ

قالـ بـعـدـ ذـكـرـ وـبـكـثـرـةـ طـرـقـهـ صـحـ يـعـنـيـ انـ الحـسـنـ الذـيـ قـصـرـ عـنـ رـتـبـةـ الصـحـيـحـ - 00:03:00

اـذـاـ روـيـ مـنـ اـكـثـرـ مـنـ طـرـيقـ كـلـهاـ بـمـرـتـبـةـ الـحـسـنـ فـاـنـهـ يـجـبـ بـعـضـهـ بـعـضـاـ وـيـرـتـقـيـ اـلـىـ مـرـتـبـةـ الصـحـيـحـ لـغـيرـهـ.ـ قـلـناـ هـذـاـ مـصـطـلـحـ ظـهـرـ مـعـنـيـ

مـنـ خـلـالـ مـاـ يـذـكـرـهـ الـمـصـنـفـ رـحـمـهـ اللهـ تـعـالـىـ.ـ فـمـنـ خـلـالـ ذـكـرـ نـقـولـ - 00:03:25

قـوـلـ اـنـصـحـيـغـهـ هـوـ الـحـدـيـثـ الـحـسـنـ الذـيـ روـيـ مـنـ غـيرـ مـاـ طـرـيقـ.ـ فـاـنـهـ يـجـبـ بـعـضـهـ بـعـضـاـ وـيـرـتـقـيـ اـلـىـ مـرـتـبـةـ الصـحـيـحـ لـغـيرـهـ.ـ ثـمـ قـالـ

رـحـمـهـ اللهـ تـعـالـىـ فـاـنـ جـمـعـ فـلـتـرـدـ فـيـ النـاقـلـ حـيـثـ التـفـرـدـ وـالـفـيـاعـتـبـارـيـ اـسـنـدـيـنـ.ـ يـعـنـيـ قـلـناـ اـنـ قـوـلـهـ رـحـمـهـ اللهـ تـعـالـىـ فـاـنـ جـمـعـ هـذـاـ - 00:03:45

عـائـدـ عـلـىـ الـحـدـيـثـ اوـ عـلـىـ وـصـفـ الـحـسـنـ عـائـدـ عـلـىـ وـصـفـ الـحـسـنـ وـصـفـ الـصـحـةـ.ـ لـوـ جـمـعـ فـيـ حـدـيـثـ وـاحـدـ فـقـالـ الـمـحـدـثـ هـذـاـ حـدـيـثـ

حـسـنـ صـحـيـحـ هـذـاـ لـاـ يـخـلـوـ مـنـ حـالـيـنـ اـنـ يـرـوـيـ هـذـاـ حـدـيـثـ بـاـسـنـادـ وـاحـدـ اوـ اـنـ يـرـوـيـ هـذـاـ حـدـيـثـ بـاـكـثـرـ مـنـ اـسـنـادـ فـلـوـ روـيـ مـنـ اـسـنـادـ

يقصد بذلك ان هذا الحديث انما اختلف المجتهد في الحكم على ناقله. فهو متعدد هل هو حسن ولا صحيح؟ فنقل وسكت. قال هو حديث حسن صحيح يعني هو اما ان يكون حسناً واما ان يكون صحيحاً - 00:04:33

ولو روی من اکثر من اسناد وهذه هي الحالة الثانية فهذا باعتبار اسنادين احدهما صحيح والآخر حسن. وقلنا ان ابن صلاح رحمه الله تعالى ايضاً ارتضى جواباً اخر وهو ان المراد بالحسن هنا يعني الحسن اللغوي دون الاصطلاхи - 00:04:57

ثم تكلم بعد ذلك عن زيادة الثقة وقال وزيادة راويهما مقبولة ما لم تقع منافية لمن هو اوثق. ويتكلمن بشيء من التأصيل عن مسألة زيادة السقة سواء التي تقع في المتن او التي تقع في السند - 00:05:17

ثم قال بعد ذلك فان خولف بارجح فالراجح المحفوظ ومقابله الشاذ فان خالق بارجح فالراجح المحفوظ ومقابله الشاذ. يعني اذا حصلت المخالفة بين روایات الثقات فلا بد حينئذ من الترجيح. يبقى عندي الان مجموعة من الرواية الثقات رواوا حديثاً. ووجدنا اختلافاً - 00:05:36

بين روایات هؤلاء السقات فهنا لابد لابد ان نلجم حينئذ الى الترجيح كيف يكون؟ هذا الترجيح اما ان يكون بمزيد الضبط واما ان يكون بكثرة العدد او يكون بغير ذلك من وجوه الترجيحات. المهم اننا لابد ان نرجح بين هذه الروایات التي حصل فيها الاختلاف - 00:06:04

فما ترجح عندنا من رواية الثقات يقال له المحفوظ ما ترجح عندنا من رواية الثقات يقال له المحفوظ ومقابله الذي هو المرجو يسمى بالشاذ يسمى بالشبيبة. اذا عندي الان المحفوظ يقابل الشاذ. المحفوظ هو الراجح. مما رواه الثقات والشاذ هو المرجو - 00:06:34

اما رواه هؤلاء الثقات والمحفوظ لغة اسمه مفعول من الحفظ يقال حفظ المتعاف يحفظه حفظاً فهو حافظ والمتعاف محفوظ واما المحفوظ في الاصطلاح فهو ما رواه الثقة مخالفها لمن هو دونه في القبول - 00:07:01

نلاز هذه القيود التي اخذناها من تعريف الحافظ رحمه الله تعالى للشاذ ما رواه ثقة مخالفها لمن هو دونه في القبول يبقى عندي الان رواية لراو ثقة خالق فيها من هو دونه في القبول. هذا يسمى بايش؟ هذا يسمى بالمحفوظ. يبقى رواية هذا الثقة محفوظة - 00:07:33

مثال ذلك ما رواه الترمذى وابو داود من حديث عبد الواحد بن زياد عن الاعمش عن ابى صالح عن ابى هريرة. رضى الله تعالى عنه مرفوعاً الى رسول الله عليه الصلاة - 00:08:04

السلام قال اذا صلى احدكم ركعتي الفجر فليضطجع على يمينه. وهذه سنة هذه سنة. الانسان اذا صلى ركعتي الفجر يسن له ان يضجع على جنبه الائيم وابن حزم رحمه الله تعالى يرى ان هذا على الوجوب - 00:08:18

يعنى يجب عليه ان يفعل هذه الضجة وهذا طبعاً فيه تجديد والفعل اذا ثبت عن رسول الله عليه الصلاة والسلام فالاصل حمله على الاستحساب لأن الاصل في افعال النبي صلى الله عليه وسلم الاستحساب وليس الوجوب. صلى النبي - 00:08:40

وسلم بهم ليلة وليلتين وثلاثة ولم يخرج الى الرابعة فلما سئل قال آآ خشيت ان تفرض عليكم فلا او كما قال عليه الصلاة والسلام فهنا بمجرد ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى هذه الصلوات لم تجب على الصحابة. فعل ذلك على ان مجرد الفعل هذا ليس على الوجوب. الا - 00:08:55

طبعاً ان انضممت الى ذلك قرينة وقد يستأنس ايضاً بذلك بحديث السواك. قال لولا ان اشق على امتي لامرتهم بالسواك عند كل وضوء او عند كل صلاة كما في رواية اخرى - 00:09:18

FM مجرد استيائه صلى الله عليه وسلم هذا لم يكن دليلاً يعني يحمل الصحابة على ان هذا الفعل انما هو على الوجوب فالحاصل يعني ان هنا في حديث ابى هريرة رواه مرفوعاً قال اذا صلى احدكم ركعتي الفجر فليضطجع على يمينه. يبقى هنا - 00:09:31

فيه امر من النبي صلى الله عليه وسلم بالاضجاع على اليمين في من اذا صلى ركعتي الفجر اه خالق عبد الواحد بن زياد وهو ثقة

غيره من اصحاب الاعمش. احنا قلنا السندي ايش - 00:09:48

هذا عبدالواحد ابن زياد عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة مرفوعا عبدالواحد بن زياد هذا ثقة لكنه خالف غيره من اصحاب
الاعمش فرواه من قول النبي عليه الصلاة والسلام - 00:10:04

والمحفوظ انه من فعله وليس من قول رسول الله صلى الله عليه وسلم. ولهذا ابن القيم رحمه الله تعالى في آآ الهدي اللي هو في زاد
الميعاد في هدي وخير العباد - 00:10:20

نقل عن شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله انه قال الصحيح عنه عليه الصلاة والسلام الفعل لا الامر يعني انه لم يأمر بالاضجاع وانما
فعله عليه الصلاة والسلام وهذا تفرد به عبدالواحد وغلط فيه - 00:10:34

يبقى اذا نقول في هذه الحالة ان المحفوظ انه من فعله عليه الصلاة والسلام. واما رواية عبدالواحد ابن زياد فهي لم تصح. او نقول
هي شاذة. تفرد بها عن غيره من - 00:10:53

الثقات هذا بالنسبة للمحفوظ. اما بالنسبة للشاذ قال رحمه الله تعالى فالراجح المحفوظ ومقابلة الشاذ الشاذ في اللغة هو المنفرد
المنفرد عن الجمورو يقال شذ يشذ او يشذ بضم الشين وكسرها شذوذ اذا انفرد - 00:11:08

واما الشاذ في الاصطلاح فاختلط العلماء ايضا في تعريفه على اقواله ومن عرف الشاذ امامنا الشافعي رحمه الله تعالى. قال الشافعي
الشاذ ان يروي الثقة حديثا يخالف ما روى الناس الشاذ ان يروي الثقة حديثا - 00:11:36

يخالف ما روى الناس وعرفه غير امام الشافعي رحمه الله تعالى بأنه ما ليس له الا اسناد واحد وهذا تعريف ابى يعلى وهذا تعريف
ابى يعلى الخليلي. قال ما ليس له الا اسناد واحد يشذ بذلك - 00:11:59

كشيخ ثقة او غير ثقة والحاكم ابو عبدالله صاحب المستدرك عرف الشاذ بأنه الحديث الذي ينفرد به ثقة من الثقات وليس له اصل
بمتابع لذلك الثقة يعني لا احد يتتابع هذا الثقة - 00:12:21

فيما رواه يبقى عند الحاكم يرى ان الشاذ هو الذي ينفرد به الثقة وابن الصلاح رحمه الله تعالى في علوم الحديث يقول واما ما حكم
الشافعي عليه بالشذوذ فلا اشكال في انه شاذ غير - 00:12:43

مقبول واما ما ذكره غيره فيشكل بما يتفرد به العدل كحديث انما الاعمال بالنيات. هذا تفرد به ثقة ولا تفرد به ثقة لان هذا حديث
فرض هذا حديث غريب لم يرويه عن النبي صلى الله عليه وسلم الا سيدنا عمر. هل يمكن ان نحكم على هذا الحديث بأنه شاذ -
00:13:00

جواب له هذا حديث متواتر عن يحيى ابن سعيد الانصاري رحمه الله تعالى مثال الشاذ الحديث الذي ذكرناه افرا. اذا صل احدهم
ركعتي الفجر فليضطجع على يمينه. قلنا انفرد به ما حكمه - 00:13:23

حكم الحديث الشاذ مردود بالكلية الحديث الشاذ مردود بالكلية يعني انه لا يصلح قط لا في الاحتجاج ولا في الشواهد ولا في
المتابعات لماذا؟ رغم انه من رواية الثقات - 00:13:40

قلنا ذلك لانه بمعنى الخطأ. فوجوده كعدمه فالشاذ لا يحتاج به ولا يؤخذ به لا في الشواهد ولا في المتابعات. لانه بمعنى الخطأ الا لو
عرفنا الشاذ بأنه الانفراد. كما ذهب اليه ابن دقيق العيد رحمه الله تعالى في كتابه - 00:14:05

الاقتراح الاقتراح في فن الاصطلاح نعرف جميعا امام بدقيق العيد رحمه الله تعالى كان من كبار المجتهدين رحمه الله تعالى من
المتأخرین وكتاب الاقتراح اختصره تلميذه امام ابو عبدالله الذهبي رحمه الله تعالى في كتاب الموقفة في علم الحديث -
00:14:29

ذكر ان الشاذ يطلق كذلك على تفرد ما لا يحتمل تفرد فلو قلنا ان الشاذ على هذا التعريف يمكن في هذه الحالة اذا كان هو تفرد فقط
يمكن ان نأخذ به في المتابعات - 00:14:55

الشواهد. قال رحمه الله تعالى ومع الضعف الراجح المعروف وم مقابلة المنكر. يعني لو وقع المخالف للراوي الثقة مع ضعف الراوي
المخالف يبقى هنا الان المخالف ليست بين مجموعة من الثقات وانما بين راوي ثقة وبين اخرين موصوفون بالضعف - 00:15:14

فالراجح يسمى المعروف. ومقابله المرجوح هذا يسمى بالمنكر يبقى عندنا الان مصطلح المحفوظ ويقابلة مصطلح الشاذ. وعندنا مصطلح المعروف ويقابلة المنكر فالمعروف في اللغة اسم مفعول من المعرفة. واما في الاصطلاح - [00:15:45](#)

فذكر الحافظ رحمة الله تعالى ها هنا انه مقابل المنكر. فلو كان المعتمد في تعريف المنكر هو ما رواه الضعيف مخالفًا فيه الثقات. يبقى اذا اذا اردنا ان نعرف المعروف. ماذا نقول؟ هو حديث الثقة - [00:16:10](#)

الذى خالف روایة الضعیف هو حديث الثقة الذى خالف روایة الضعیف وهذا الذى عليه كثیر من المحدثین بل هو الذى استقر عليه الاصطلاح عند المتأخرین في تعريف المنكر مثال ذلك - [00:16:30](#)

مثل له الحافظ رحمة الله تعالى في نزهة النظر بما رواه ابن أبي حاتم من طريق حبيب ابن حبيب وهو أخو حمزة بن حبيب الزيارات المقرب عن أبي إسحاق عن العزار ابن حريص على ابن عباس رضي الله تعالى عنهمَا عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من اقام الصلاة - [00:16:52](#)

واتى الزكاة وحج البيت وصام رمضان وقرأ الضيف دخل الجنة هذا الحديث رواه الطبراني وابن عدي وغيرهما. ابو حاتم يقول هو منكر لماذا؟ لأن غيره من الثقات رواه عن أبي إسحاق موقوفا. يعني على ابن عباس رضي الله عنه وهذا هو المعروف - [00:17:18](#)
يبقى الان بنقول هذا الحديث قد خالف فيه الثقة غيره وهؤلاء الذين خالفوا هذا الثقة من الضعفاء. يبقى اذا روایة الثقة اللي هي الراجحة هذه تسمى روایة معروفة روایة معروفة واما روایة هؤلاء الضعفاء فهي روایة من كرة. فهي روایة من كرة - [00:17:46](#)
طيب قال بعد ذلك والفرض النسبي ان وافقه غيره فهو المتابع. وان وجد متن يشبهه فهو الشاهد لأن الشيخ رحمة الله تعالى انتقل من هذه المصطلحات للكلام على مسألة تقوية هذا الضعيف بالمتبعات - [00:18:10](#)

والشواهد ما هو ما المقصود بالمتابع؟ وما المقصود بالشاهد؟ وما المقصود بالاعتبار؟ هذه المصطلحات تكلم عنها الحافظ رحمة الله تعالى وسيذكر لنا كيف نميز بين ذلك كله. فيقول الفرد النسبي ان وافقه غيره فهو المتابع. يعني كلام الحافظ رحمة الله تعالى عن ايش هنا؟ بيكول والفرد النسبي يعني ما كان - [00:18:32](#)

التفطر فيه في اثناء السنده لا في اصله. ان وجد بعد ان ظلتنا انه فرض الان درنا انه فرض لأن الغرابة هذه في اثناء السنده. لو وجدنا ما يوافق من طريق اخر - [00:19:01](#)

روایة هذا الفرض فهذا يسمى بالمتابع. يبقى عندنا الان فرض نسبي يعني وجدنا غرابة في اثناء السنده. طيب في اثناء وجدنا ما يوافق روایة هذا الرواوى من طريق اخر عن نفس الصحابي - [00:19:18](#)

عن نفسى الصحابي فهذا هو المتابع طيب لو انتا وجدنا متنا يروى من حديث الصحابي من حديث صحابي اخر ويشبه نفس المتن الذي معنا في اللفظ والمعنى او في المعنى - [00:19:38](#)

فقط فهذا هو الشاهد. يبقى عندنا متابع وعندنا شاهد المتابع بيكون في الاسناد. المتابعة هذه تكون في الاسناد. يبقى عندنا راوي روى حديثا ووجدنا راويا اخر روى هذا الحديث عن نفس الصحابي فهذا يسمى بالايش؟ بالمتابع تابعه عليه يعني في روایة هذا الحديث عن نفس هذا - [00:19:55](#)

ولو وجدنا متنا يروى عن صحابي اخر يشبه نفس المتن الذي معنا في اللفظ والمعنى او في المعنى فقط فهذا هو الشاهد فهذا هو الشاهد. وطبعا بالمثال سيتضح لنا المقال باذن الله تعالى - [00:20:22](#)

فالتابع في اللغة هو اسمه فاعل من المتابعة بمعنى الموافقة واما في الاصطلاح فعرفه المتابع بأنه الحديث الذي يشارك فيه رواته روایة الحديث الفرض الحديث الذي يشارك فيه رواته رواة الحديث الفرد. لفظا ومعنى او لفظا فقط - [00:20:42](#)

مع الاتحاد في الصحابة مع الاتحاد في الصحابة طيب هذا بالنسبة للمتابع طيب الشاهد الشاهد اسمه فاعل من الشهادة وهو في الاصطلاح الحديث الذي يشارك فيه رواته رواة الحديث الفرد لفظا ومعنى - [00:21:10](#)

يبقى مجموعة من الرواية وافقوا رواة الحديث الفرد لفظا ومعنى. او معنى فقط مع الاختلاف في الصحابة يعني في خلاف قضية وجود الصحافة وعددهم نعم لو حصل اتحاد اتحاد في الصحابة فهذا هو المتابعة. لو كان مع اختلاف الصحابة مع اتحاد اللفظ

والمعنى او المعنى فقط - 00:21:36

هذا هو الشاهد يبقى هنا سنلاحظ ان ما جرى عليه الحافظ ابن حجر اننا عبرة في المتابعات اتحاد الصحابي وفي الشواهد وفي الشواهد اختلاف الصحابة اما ما جرى عليه ابن الصلاح رحمة الله تعالى - 00:22:01

فعنده العبرة باللفظ والمعنى. بغض النظر عن الصحابي. بمعنى ايش؟ ابن الصلاح يرى انه ان اتحد اللفظ فهو تابع طيب لو اختلف اللفظ مع اتحاد المعنى فهذا هو الشاهد فهمنا؟ كلام ابن صلاح بيقول لو كان اللفظ الان ابن الصلاح لم ينظر الى قضية الصحابي من حيث الموافقة والاختلاف كما يقول ابن حجر لا بيقول - 00:22:24

المسألة كلها دائرة على ايش ها دائرة على اللفظ نفسه. فلو اتحد اللفظ فهذا هو المتابع. طب لو اختلف اللفظ مع اتحاد المعنى؟ فهذا هو الشاهد فهمنا ويجوز عنده ان يسمى الشاهد متابعاً والعكس. ريحنا ابن صلاح خلاص من هذه القضية. يعني هتقول هو شاهد هتقول هو متابع ما فيش فرق بين - 00:22:52

طيب نظري مثلاً على ذلك؟ نعم حديث الشهر تسع وعشرون حديث الشهر تسع وعشرون هذا الحديث رواه الشافعي في الام عن ما لك عن عبد الله ابن دينار عن عبدالله بن عمر - 00:23:17

هذا ايضاً من السلسل الذهبية حديث رواه الشافعي عن مالك عن عبدالله بن دينار عن عبدالله بن عمر رضي الله تعالى عنه اه تابع الشافعي في روايته عن مالك محمد ابن مسلمة القعنبي - 00:23:36

فيما اخرجه البخاري رحمة الله تعالى يبقى هنا سنجداً ان القعنبي قد روى نفس هذا الحديث عن نفس الصحابي لكن عن من؟ عن مالك عن عبدالله بن دينار عن عمر وهي تسمى بايش؟ مع اتحاد الصحابة. هذا على قول ابن حجر. هذا يسمى بالمتابعة -

00:23:56

وجاء في صحيح مسلم متابعة قاصرة من رواية عبيد الله بن عمر عن نافع عن عبدالله بن عمر يبقى هنا حصل المتابعة في عبدالله بن عمر فقط هذا يسمى بالمتابعة القاصرة - 00:24:19

فهمنا الان؟ طيب مثال اخر للشاهد حديث عبدالله بن عباس الذي ذكرناه انفا. اللي هو من اقام الصلاة واتى الزكاة وحج البيت وصام رمضان. هذا الحديث رواه النسائي من حديث عبدالله بن عباس - 00:24:35

وذكر مثله عن عبدالله بن عمر وهنا اختلف الصحابي وادى نفس معنى الحديث فهذا يسمى بالشاهد. فنقول وله شاهد من حديث عبدالله بن عمر رضي الله تعالى عنه يعني حديث ادى نفس المعنى ادى نفس المعنى الحديث الذي معنا الان. وهذا يسمى بالايش؟ وهذا يسمى بالشاهد - 00:24:54

مع اختلاف الصحابة طيب قال رحمة الله تعالى وتتبع الطرق لذلك هو الاعتبار هل يذكره الحافظ الان هو قسيم آآ للشاهد والمتابع؟ ولا هو امر اخر؟ آآ ماذا تفهم من عبارة - 00:25:18

ابن حجر رحمة الله تعالى بيقول وتتبع الطرق لذلك هو الاعتبار هل هو قسم اخر مع المتابع والشاهد ونعم نفسه يعني هو يتكلم ما زال على المتابعة والشرع ممتاز. هذا هو. ابن حجر رحمة الله تعالى يقول الاعتبار عبارة عن ايه؟ عبارة عن تتبع الطرق. يعني الهيئة التي من خلال - 00:25:36

نتوصل الى الطرق الى المتابعات والشواهد هذا يسمى بالاعتبار فالبحث في دواوين السنة زي مسلاً الصحاح او السنن او الجواجم هذا يسمى بايش؟ هذا يسمى بالاعتبار. نبحث في بهذه الدواوين من اجل ان نجد شاهداً للحديث الذي معنا او متابعاً لرواية هذا الراوي. هذا يسمى بالاعتبار - 00:26:04

فالاعتبار هو صبر الحديث هل شارك راوٍ غيره في هذا الحديث ولا لم يشارك فيه؟ هل عندنا صحابي اخر؟ روى هذا الحديث ليس عندنا الا هذا الصحابي وهذا يسمى بالاعتبار. ثم قال بعد ذلك ثم المقبول ان سلم من المعارضة فهو المحكم - 00:26:31

توقف هنا وان شاء الله هنتكلم عن هذه المسألة وما بعدها في المجلس القادم جزاكم الله خير الجزاء. والكتاب نسأل الله سبحانه وتعالى ان يعلمنا ما ينفعنا. وان ينفعنا بما علمنا - 00:26:54

وَان يَزِيدَنَا عِلْمًا وَان يَجْعَلْ مَا قُلْنَا هَوَى سَمْعَنَا هَذَا إِلَى حَسْنِ الْمَصِيرِ إِلَيْهِ وَعَتَادًا إِلَى يَوْمِ الْقُدُومِ عَلَيْهِ أَنَّهُ بِكُلِّ جُمِيلٍ كَفِيلٌ وَهُوَ

حَسْبَنَا وَنَعْمَ الْوَكِيلُ. وَصَلَ اللَّهُمَّ وَسَلِّمْ وَبَارَكْ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدَ - 00:27:11

وَعَلَى الله وَصَحْبِهِ اجْمَعِينَ - 00:27:28